اتجاهات توظيف نظرية المقاصد في فهم القرآن الكريم عند المعاصرين ـ عرض ونقد ـ

بقلم
إيمان خـيراني د/ أكرم بلعمري
جامعة الشهيد حمه لخضر ـ الوادي
akrambell19@hotmail.fr

المقدمة:

جاء القرآن الكريم خاتما للكتب السماوية والرسالات حيث تضمن كليات الشريعة ومقاصدها، واحتوى كل ما يحتاجه الإنسان والبشرية أجمع من مبادئ وأحكام وأخلاق وعبادات تكفل تحقيق الاستخلاف في الأرض والرقي والتحضر والرفعة والصلاح عبر العصور، ولا شك أن النص القرآني الثابت المنزّه عن التحريف والتبديل قادر على استيعاب التغيرات الزمانية والمكانية ومواكبة الواقع المتغير باستمرار من خلال ما احتواه من الغايات والمقاصد.

غير أن جمود علم التفسير في هذا العصر وقصور الكثير من التفاسير على مواكبة التطورات الراهنة وعدم قدرتها على تلبية حاجات المسلم المعاصر مهد الطريق لظهور حركات إصلاحية تدعو إلى تجديد التفسير وإعادة فهم النص القرآني وفق مقاصده العليا التي جاء لتحقيقها.

والملاحظ ظهور عدة اتجاهات تمايزت في فهمها وتوظيفها لنظرية المقاصد، فنتج عن ذلك العديد من الفهوم والتفسيرات الجديدة.

ومنه جاءت هذه الورقة لتجيب على الإشكالية الآتية: ماهي أهم هذه التوجهات في توظيف نظرية المقاصد في فهم النص القرآني؟ وفيم تتجلى نتائجها وآثارها؟

وفق الهندسة الآتية:

مدخل: في مفهوم المقاصد ونظرية المقاصد

المبحث الأول: أهمية اعتبار نظرية المقاصد في الفهم

المطلب الأول: أهمية المقاصد

المطلب الثاني: أهمية توظيف المقاصد في فهم النص القرآني

المبحث الثاني: اتجاهات توظيف نظرية المقاصد في فهم القرآن عند المعاصرين

المطلب الأول: الاتجاه الحداثي التأريخي

المطلب الثاني: الاتجاه الإسلامي الإصلاحي

الخاتمة

مدخل في تعريف المقاصد ونظرية المقاصد:

تعريف المقاصد لغة واصطلاحا:

المقاصد لغة: جمع مقصد، من قصد قصدا، وله إطلاقات عدّة في اللّغة منها:

التّوسط و عدم مجاوزة الحدّ[1]، قال ابن منظور: "... والقَصْد في الشّيء خلافُ الإفراطِ وهو ما بين الإسراف والتّقتير والقصد في المعيشة أَن لا يُسْرِفَ ولا يُقَتِّر يقال فلان مقتصد في النّفقة وقد اقتصد واقتصد فلان في أَمره أَي استقام ..."[2]

ويطلق القصد على الطّريق المستقيم، " قَصَد يَقْصِدُ قصداً فهو قاصِد وقوله تعالى:: وَعَلَى اللهِ قَصْدُ السّبَيلِ9 (النحل:9)

أَي على الله تبيين الطّريق المستقيم والدّعاءُ إِليه بالحجج والبراهين الواضحة ومنها جائر أَي ومنها طريق غير قاصد وطريقٌ قاصد سهل مستقيم وسَفَرٌ قاصدٌ سهل قريب ..."[3].

---

[1] – المصباح المنير: الفيومي، د.ط، د.ت، المكتبة العلمية ، بيروت، 2/505.

[2] – لسان العرب: ابن منظور، مادة قصد، دار صادر، بيروت، ط1، 3/353.

[3] – المرجع نفسه.

والملاحظ من خلال كلام اللّغويين أنّ لمادة قصد معاني لغوية عديدة من بينها التّوسط في الأمر وعدم الإفراط فيه، والعدل، والعزم على الشّيء، وإصابة الهدف، والطّريق المستقيم السّهل.

تعريف المقاصد اصطلاحا: لم يتكلف المتقدمون ذكر التعريفات لوضوح المعاني في أذهانهم ، فلا يكاد يجد المتتبع لهم تعريفا محددا للمقاصد، فعبّروا عنها بجلب المصلحة ودرء المفسدة، و المعاني و الغايات والحكم[4]، و قد ظهر من خلال استعمالهم لهذا اللّفظ أنّ المراد به عين المعنى اللّغوي، أي ما يتغيّاه المكلف و يضمره في نيّته ويسير نحوه في عمله[5]، وللمعاصرين عدّة تعريفات للمقاصد منها تعريف الطّاهر بن عاشور:" المعاني والحكم الملحوظة للشّارع في جميع أحوال التّشريع أو معظمها، بحيث لا تختصّ ملاحظتها بالكون في نوع خاصّ من أحكام الشّريعة".[6]

وذكر الرّيسوني أنّ:" مقاصد الشّريعة هي الغايات التّي وضعت الشّريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد".[7]

---

[4]- مقاصد الشريعة عند العز بن عبد السلام: عمر بن صالح بن عمر، ط1،(1423هـ/2003م)،دار النفائس، الأردن، ص88، ينظر كذلك: التّفسير المقاصدي عند ابن العربي، زهير هاشم ريالات، ص46، وقد تتبّع الدّكتور نور الدّين بن مختار الخادمي أغلب التّعبيرات والاستعمالات لكلمة المقاصد التي استخدمها العلماء قديما وحديثا ليعنوا بها مراد الشارع، ومقصود الوحي ومصالح الخلق، فوجد أنّه يعبّر عن المقاصد عندهم بالحكمة المقصودة بالشّريعة، ويعبّر عنها أيضا بمطلق المصلحة، ويعبّر عنها كذلك بنفي الضّرر ورفعه وقطعه، كما يعبّر عنها بدفع المشقّة ورفعها، ويعبّر عنها كذلك بالكلّيات الشّرعية الخمس الشّهيرة، و يعبّر عنها أيضا بمعقولية الشّريعة وتعليلاتها وأسرارها، كما يعبر عنها بلفظ المعاني، ينظر الاجتهاد المقاصدي: حجيّته، ضوابطه، مجالاته، للدّكتور نور الدّين الخادمي، 1/48-51.

[5] – التّفسير المقاصدي عند ابن العربي: المرجع السابق، ص44.

[6] – مقاصد الشّريعة الإسلامية: ابن عاشور، ت محمد الطاهر الميساوي، ط2(1421هـ/2001م)، دار النفائس، الأردن، ص251.

[7] – نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: الريسوني، تقديم طه جابر العلواني، ط4(1415هـ/1995م)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية، ص19.

تعريف نظرية المقاصد:

يعتبر مصطلح نظرية المقاصد من المصطلحات الحديثة وله استعمالات مختلفة، فقد ذكر الريسوني نقلا عن مراد وهبة أن النظرية مرادفة للفظة النّسق، والنّسق هو مجموعة من القضايا المرتبة في نظام معين[8].

وقد قال: "إذا كانت الأحكام الفقهية بأدلتها التفصيلية هي عبارة عن حقائق جزئية، فإن نظرية المقاصد هي الإطار الكلي الذي ينتظمها ويجمع شتاتها، وينسّق فيما بينها، ويعطيها –على ما بينها من تباعد وتنوّع– بعدا واحدا ومغزى واحدا.

وإذا كانت أحكام الشّريعة وأدلتها تنتج لنا وتعطينا قضايا أصولية، ونظريات تشريعية، وقواعد فقهية، فإن نظرية المقاصد أيضا تنتظم كل هذه القضايا والنظريات والقواعد، وترتّبها في نظام معين يجعلها جسما واحدا، يخدم بعضه بعضا"[9].

كما بين أن نظرية المقاصد هي مفهوم عام يندرج تحته النّظريات الفقهية والقواعد الفقهية والأحكام الجزئية، وهي تستند لمنطوق النصوص القطعية ثبوتا ودلالة، ينتجها النظر العقلي القويم الذي يرى أن شريعة الله هي "شريعة حكمة ورحمة، وشريعة عدل وإنصاف، وشريعة تدبير موزون وتقدير مضبوط.. ونظرية المقاصد يسندها استقراء نصوص الشريعة، فإن من تصفح أحكام الشريعة ونصوصها.. أدرك الكثير من حكمها وعللها ومراميها، ومن نظر في آثارها ونتائجها رأى ما وراءها من مصالح تجلبها ومفاسد تدفعها.. وتلك هي نظرية المقاصد"[10].

أهمية المقاصد الشرعية: إنّ علم مقاصد الشريعة الإسلامية من أعظم العلوم التي اشتغل بها العلماء قديما وحديثا كونها تعنى بالبحث عن الغايات التي وضعت الشريعة

[8] – نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ص29.
[9] – نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، ص29.
[10] – المرجع نفسه، ص30.

من أجلها وتبين عللها ومصالحها وأهدافها، والعلم بمقاصد الشريعة ضروري إذ يتوقف عليه بناء الأحكام وفق منهج وسط لا إفراط فيه ولا تفريط كونها " تساهم بشكل كبير في إمداد المجتهد بثروة عظيمة تعينه في عملية الاجتهاد وتساعده في فهم وتفسير النصوص الشرعية مما لا ينافي مقاصد الشارع، وعلى الوجه الصحيح دون إفراط ولا تفريط، وخاصة في المسائل والنوازل، واستنباط المسائل الشرعية المناسبة لذلك.." [11].

ولا شك أن غياب الوعي المقاصدي عن المفتي أو الفقيه أو المفسر تجعله يقع في مزالق كثيرة وفهوم خاطئة وفتاوى مخالفة لمقاصد التّشريع الإسلامي وروح القرآن الكريم وجمود على النّص وعدم تفعيله مع مختلف التّغيرات الزّمانية والمكانية، فكثير من الفتاوى يبرز فيها جلّيا الغلوّ في التّمسك بظاهر النّصوص والتّعنّت في الالتزام الحرفي لها، والمؤدّي إلى إسقاط الأحكام الشّرعية وتحريم كثير من المسائل المباحة بدعوى مخالفة ذلك للقطعي الثّابت من النّصوص.

وهذا ما يفسر "خطورة توقف الاجتهاد الفقهي في أزمنة معينة، والبقاء على بعض الأحكام الفقهية ثابتة زمنا طويلا مع اختلاف المكان والزمان والوسيلة، مما جعل البعض يشعر بقصور اتجاه كل مستجدات الحياة، لذلك كان لابد من تحرر الأحكام الفقهية من جمودها، والنظر إلى مقصد الشارع والشريعة في استخراج أحكام ملائمة لتطور الحياة مستخلصة من الدليل والنص الشرعي" [12]. كما أن "إن الاجتهاد المقاصدي الذي لا يختص بالفقه فقط بل بالفقه الحضاري العام الذي يمتد ليشمل كل

[11] – أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية وأثرها في فهم النص واستنباط الحكم، سميح عبد الوهاب الجندي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت–لبنان، البعة الأولى (1429هـ/2008م)، ص9.
[12] – المرجع نفسه، ص63.

آفاق الحياة، هو الذي يستطيع أن يستخدم أفضل الإمكانيات لتهديف حركة الأمة في كل زمان ومكان، وإننا لندرك أن أخطر المشكلات التي يعاني منها المجتمع الإسلامي هي غياب الأهداف الغايات والمقاصد الواضحة للدعوة.." [13].

واعتبار المقاصد لا يقتصر فقط على الجانب الفقهي أو التفسير، بل إن ضرورة استحضارها في شتى مجالات الحياة أمر لا مناص منه كما قال الريسوني: " العيش بلا مقاصد، أي بلا أرواح، فالفقه بلا مقاصد فقه بلا روح، والفقيه بلا مقاصد فقيه بلا روح، إن لم نقل إنّه ليس بفقيه، والمتديّن بلا مقاصد متديّن بلا روح، والدّعاة إلى الإسلام بلا مقاصد دعاة بلا روح ... ".[14]

فالمقاصد هي الأصل الذي يرجع إليه مهما تغيرت الظروف وتبدلت الأحوال واستجدت القضايا، تعصمنا من الزلل في الفهم وتقلل الاختلاف بين الفقهاء والعلماء، وتسمح بإعطاء تطبيقات أشمل وأوسع للأحكام الشرعية مستوعبة كل التغيرات الزمانية والمكانية.[15]

المبحث الأول: أهمية المقاصد في فهم النص القرآني:

إن المنهج المقاصدي في تفسير القرآن الكريم وفهمه واستنباط أحكامه هو أقوم منهج يوازن بين الثوابت والمتغيرات وبين الوسائل والأسس، مما يسهم في خلق تطبيقات أوسع للأحكام القرآنية تستجيب لمتطلبات الواقع وتتكيف مع المتغيرات الزمانية والمكانية، ولا تتعارض مع مبادئ القرآن وقيمه وأحكامه الثابتة، إذ أن الخلط

[13] – المرجع نفسه، ص8.

[14] – مدخل إلى مقاصد الشريعة: الريسوني، ط1 (1434هـ/2013م)، دار الكلمة، القاهرة، ص16.

[15] – ينظر: التفسير المقاصدي عند محمد عزة دروزة من خلال كتابه التفسير الحديث، إيمان خيراني، رسالة ماجستير اتجاهات معاصرة في التفسير وعلوم القرآن، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، إشراف د.حدة سابق، (1436-1437هـ/2015-2016م)، ص71-75.

الوسائل المتغيرة والمتكيفة مع الواقع والمستجدات وبين الأسس الثابتة يحول بيننا وبين الفهم السّديد للخطاب القرآني، ويوقعنا في التّعسّف والشّطط في التّفسير، فالمقاصد " ..تتعامل مع الأولى باللّيونة والمرونة، وتتعامل مع الثانية بالتّثبيت والتّشديد "[16].

مع مراعاة ضرورة اعتبار مركزية النص لأن "المصلحة التي لا يعتبرها النص أو جاء لإبطالها هي مصلحة ملغاة مع إعطاء المعقولية للأحكام الشرعية كونها جاءت لعقول المكلفين إلى جانب النقل شرط تقدم النقل على العقل، مع مراعاة معهود العرب ولغتهم وأساليبهم التي نزل القرآن بها"[17].

كما أنه لا يمكن الاستغناء بالمقاصد عن سائر العلوم الأخرى في الفهم والتفسير، إذ لابد من استحضار المنظومة المتكاملة من العلوم للوصول إلى فهم دقيق للأدلة الشرعية والأحكام القرآنية.

وعليه فإن " الإحاطة بالمقاصد العامة للتّنزيل قاعدة متينة من قواعد التّدبر، تعصم من شطط التّأويل، وزيغ الفهم، وانسداد الأفق، وضيق الحظيرة ".[18]

فكثير من دعاة توظيف نظرية المقاصد المعاصرين يسقطون العديد من الأحكام القرآنية بدعوى مخالفتها لمصلحة الإنسان متغافلين عن الجانب الأخروي من هذه المصالح، كما تحدث عليه الشاطبي في الموافقات لأن مقصد الشريعة عنده هو "إخراج

---

[16] – الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، أحمد الريسوني، منشورات جريدة الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، دط، 1999م، ص103.

[17] –. ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، خالد بن عبد العزيز السيف، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، المملكة العربية السعودية، جدة، ط3، (1436هـ/2015م)، ص273-274..

[18] – النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر: قطب الريسوني، ط1 (1431هـ-2010م) منشورات وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.ص492.

المكلف من داعية هواه حتى يكون عبدا لله اختيارا كما هو عبد لله اضطرارا"[19].

وتستدل العديد من الدراسات المعاصرة باجتهادات عمر الخطاب رضي الله عنه في إصداره لأحكام مخالفة للنص كإيقافه حد السرقة ومنع المؤلفة قلوبهم من الزكاة، حيث اعتبرت أنها اجتهاد مع النص وتغيير للأحكام المنصوص عليها بالنص الثّابت القطعي غير أنّ "الاجتهادات العمرية تقرر تغير الأحكام تبعا لتغير المصلحة، مع إغفال أن الاجتهادات العمرية تدور في فلك تحقيق المناط في هذه المسائل، وأن المسألة التي تنتظر حكما شرعيا مبنية على حيثيات محددة متى تحققت هذه الحيثيات كان الحكم، وإن حصل تغير في الحيثيات كانت مسألة أخرى مختلفة تنتظر حكما شرعيا جديدا"[20].

فعلاقة المقاصد بتفسير القرآن علاقة طردية لا يمكن فهم النص بمعزل عنها، كما لا يمكنها أن تنفك عن القرآن كونه المرجع والأصل في استنباطها، واتساقُها مع غاياته وحكمه شرط من شروط صحّتها[21].

المبحث الثاني: توظيف نظرية المقاصد عند المعاصرين:

من خلال النظر في جهود المعاصرين في فهم الخطاب القرآني وتوظيف نظرية المقاصد في تفسير النصوص واستنباط الأحكام يمكن التمييز بين اتجاهين أساسيين، الاتجاه الحداثي التأريخي، والاتجاه الإسلامي الإصلاحي، مع اختلاف في منهج وأسلوب كل منهما كما سيأتي بيانه:

---

[19] – الموافقات، الشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، (1417هـ/ 1997م)، 289/2، ينظر كذلك: ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، ص271-272.

[20] –. ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، ص288.

[21] –للاستزادة حول هذا الموضوع ينظر رسالة الماجستير التفسير المقاصدي عند محمد عزة دروة من خلا كتابه التفسير الحديث، ص75 وما بعدها.

المطلب الأول: الاتجاه الحداثي التأريخي:

أخذت المقاصد اهتماما كبيرا لدى الفكر الحداثي، حيث وظفوها لإعادة النظر في كثير من الأحكام القرآنية.

واستغلوها في تأويل النصوص وتغيير الأحكام مستخدمين مصطلحات متقاربة كالمصالح وروح الشريعة وجوهرها. ومنطلقهم في ذلك أن النّص وليد ظروف اجتماعية وثقافية وسياسة خاصّة، ومادامت أحوال الناس ومصالحهم متغيرة بتغير الزمان والمكان، ولأن الكثير من الأحكام القرآنية متعلّقة بأناس عاشوا في القرن السّابع الهجري وفي شبه الجزيرة العربية، فلابد من مراعاة ذلك عند تفسير القرآن، وعلى المفسر أن يراعي مصالح الناس والواقع المعيش، وعليه فإن الأحكام الشرعية غير ثابتة فالشريعة "في النظور العلماني قيمة عليا وهي الروح أو الجوهر أو الرحمة، وأن هذه الأحكام إنما هي مظاهر أو تجليات لهذه الروح، ومادامت هذه التجليات تحقق القيمة العليا لهذه الروح أو الرحمة فهي المطلوبة، وكل حكم لا يحقق هذه القيمة فليس من الشريعة، وإن كان مورس تاريخيا باسم الشريعة محققا هذه القيمة العليا تاريخيا.." [22]، فالشريعة كما قال العشماوي: "ليست حكما، وإنما هي رحمة، وأنها ليست نصا، بل هي الروح وأنها ليست قواعد جامدة بل هي تقدم وحياة" [23].

ويقول حسن حنفي: "لكن التفسير بالواقع وبمصالح الناس المتغيرة هو التفسير الأكثر دلالة الذي يتجاوز التفسير بالمأثور والتفسير بالمعقول إلى التفسير بالنافع وبالمقاصد"[24].

---

[22] – ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، ص284.

[23] –جوهر الإسلام، محمد سعيد العشماوي، مكتبة مدبولي الصغير، ط4، (1416هـ/1996م)، ص30.

[24] –الهرمنيوطيقا والتفسير، حسن حنفي، مجلة قضايا إسلامية معاصرة، مركز دراسات فلسفة الدين وعلم الكلام الجديد، العدد السادس ص76، نقلا عن ظاهرة التأويل حديثة في الدراسات المعاصرة، ص282.

وذكر الشرفي كذلك قوله: "إن التأويل المقاصدي هو التأويل الأنسب من الوجهة الدينية، وينبغي ألا يطول البحث في تحليل الكلمات، بل لابد من البحث وراء المعاني الحرفية عن روح القرآن، وتناول كل مسألة حسب وضعها ضمن المقاصد الإلهية الشاملة، ويقتضي هذا البحث إدماج عامل الزمان، فيمكن أن تكون القاعدة صالحة لوقت معين، لكنها إذا أصبحت -لمرور الزمن وتغير الأوضاع- غير ملائمة ينبغي أن نتمكن من تغييرها" [25].

فنظرية المقاصد أو المصلحة في الخطاب الحداثي التأريخي لها مركزيتها وسلطتها على النص ما يمكنها من استبعاد ظاهر النص وتأويله حتى يتواءم مع المصلحة المعتبرة عقلا، لأن العقل هو الكاشف عن المصلحة فلا يمكن أن يتعارضا كما أن الشريعة خاطبت عقول الناس وغايتها رعاية مصالحهم مثلما قرر حسن حنفي وغيره، مع ملاحظة اختزال مصالح الشريعة عندهم في المصالح المادية والاجتماعية والأخلاقية وربطها بالنهوض الحضاري متغافلين عن الجانب الإيماني وتحقيق العبودية، وبناء على ذلك فإن الأحكام الشرعية دائما متغيرة وغير ثابتة تبعا لتغير مصالح الناس." [26].

ومن الأمثلة بعض الأحكام القرآنية التي وظفت في فهمها نظرية المقاصد آية الحجاب والميراث والربا والقوامة والزواج من الأقارب وغيرها كثير، فنجد محمد شحرور جعل كلّ الآيات المبتدئة بقوله ﷻ::يَا أَيُّهَا النَّبِيّ9 هي من القصص المحمّدي المربوط بحقبة زمنية محدّدة لا يمكن تعميمها ولا ينبني عليها أيّ تشريع للمسلمين

[25] – الإسلام والحرية سوء التفاهم التاريخي، محمد الشرفي، دار بترا، سوريا -دمشق، دط، 2008م، ص124.

[26] –. ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، ص279-280، ينظر كذلك: من النص إلى الواقع، حسن حنفي، دار كتب عربية، دط، دت، 2/483.

بعدد انقضاء تلك الفترة، حيث يقول:" فآيات القصص المحمّدي وإن كانت نصوصا موحاة إلاّ أنّه ذات طابع تاريخي، وليس فيها أيّ تشريع لمن بعد عصرها من العصور، و بهذا لا يمكنها أن تكون من الرّسالة العالمية والخاتمة،... لهذا السّبب جرت مخاطبته فيها بـ (يا أيّها النّبي) لتمييزها عن أركان الرّسالة، ولبيان ظرفيتها وخصوصيتها لأنّها تعليمات لها علاقة بظروف المجتمع وأعرافه ... ".[27]

وعليه تكون كثير من الأحكام المتعلقة بالنساء خاصّة بالنّبي ﷺ وبنسائه وبزمنه كآية الحجاب مثلا ، في قوله ﷻ:: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا۞9 (الأحزاب:59)، إذ يقول محمّد شحرور:" هذه الآية تعليمية خاصّة بالمظهر العام الذّي كان يجب على المرأة في تلك الحقبة الزّمانية مراعاته والخروج به إلى الشّارع، ... والأمر الذّي فيها أمر موجّه لأناس في حقبة زمنّية محدّدة زمانا ومكانا، فهي من القصص المحمّدي، وقد جاءت كأمر تعليمي للنّبي ﷺ، لتنظيم المجتمع وفق ظروفه ومعطياته، لذا فهي ليست من الرّسالة ولا يؤخذ منها أيّ تشريع، بل يؤخذ منها العبرة التّعليمية فقط ".[28]، كما دعا إلى تغيير نصاب الميراث تحقيقا لمقصد العدل ونظرا لتغير الظروف الاجتماعية ومساهمة المرأة في النفقة على الأسرة فقال:" أعطى الله للأنثى نصف حصّة الذّكر حدّا أدنى، وهذا الحد الأدنى في حالة عدم مشاركة المرأة في المسؤولية المالية للأسرة، و في حال المشاركة تنخفض الهوة بين الذّكر والأنثى حسب نسبة المشاركة وما تفرضه الظّروف التّاريخية ".[29] ورد البعض كل الامتيازات

[27] – السّنّة الرسّولية والسّنة النّبوية، محمد شحرور، دار السّاقي، لبنان، ط1، 2012م، ص148.

[28] – السّنّة الرسّولية والسّنة النّبوية: محمد شحرور، ص152.

[29] – الكتاب والقرآن: محمد شحرور، دار الأهالي، سوريا، دمشق، دط، دت، ص602-603، وينظر: نحو أصول جديدو للفقه الإسلامي فقه المرأة(الوصية، الإرث، القوامة، التعددية، اللباس)، محمد شحرور، دار

الذّكورية بحجة أنها مخالفة لمقاصد القرآن كمقصدي العدل والمساواة، مما يؤدّي إلى تأريخ آيات المرأة كقول آمنة داود:" وبالنسبة لبعض المشاكل التّي قمت بدراستها هنا، حاولت معالجتها عن طريق تطبيق المقصد القرآني، كما هو مفهوم من استعراض الآيات الأخلاقية والمعنوية المتعلّقة بالمجتمع، إنّه المنهج الأكثر نفعا في تكييف النّص على عدّة أوضاع متنوعة حضاريا في عالم المجتمعات الاجتماعية يتغيّر تغيرا مستمرا ."[30]

وأيضا دعوة شحرور لمنع الزواج من القريبات بسبب الضرر الذي قد يصل مثلما قرر الطب الحديث فقد قال شحرور في تفسير قوله عزوجل: : وَلاَ تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاء إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاء سَبِيلاً ۞ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۞9 النساء (22-23).

فقال: "وماورد في 22-23 من سورة النساء عن تحديد المحرمات من النكاح هو الحد الأدنى الذي لا يجوز تجاوزه نقصانا ولكن يجوز تجاوزه زيادة مراعاة للمقصد من الزواج ومصلحة الخلق فقد أثبت الطب أن الزواج من بنات العمة والعم، والخالة

= الأهالي، دط، دت، ص231 وما بعدها.، وينظر كذلك: الحداثة و موقفها من السنة، الحارث فخري عيسى عبد الله، ط1 (1434هـ/2013م)، دار السّلام، القاهرة ص 345، و للتوسع أكثر في رده على شبه أخرى تتعلق بميراث المرأة ينظر: ص 342 و ما بعدها.

[30] – القرآن والمرأة لآمنة داود، ص 154 نقلا عن النّصّ القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التّدبر، قطب الريسوني، ص352.

والخال له آثارا سلبية على النسل وعلى توزيع الثروة، ويمكن بناء على هذا الضرر إصدار تشريع يمنع مثل هنا الزواج" [31]

وغيرها من الأمثلة التي تستند إلى مقولة المقاصد في تغيير الأحكام أو تعطيلها، ومن خلال تتبع بعض آراء الحداثيين يظهر أن معظم دراساتهم تهمل منطوق النص الصريح حيث تقدم المقاصد المعتبرة عقلا فنتج عن ذلك الكثير من الأحكام الجديدة.

فإن " التأويل المقاصدي من هذا المنطلق يحول قطعيات الشريعة من الثبات إلى التغير بغية ملاحقة المستجدات الحياتية، وهو بهذا يغلق مجال النصوص الثابتة ليفسح المجال أمام المصلحة المتغيرة، وبهذا يكون النص دائرا مع المصلحة، وليست المصلحة هي التي تدور مع النص، وهذه النتيجة في تبدل أحكام الشريعة وتغيرها أهم ما يحرص التأويل المقاصدي على إبرازه"[32].

المطلب الثاني: الاتجاه الإسلامي الإصلاحي.

في ظل قصور الكثير من التفاسير على مواكبة العصر ومتغيراته، ظهر الاتجاه الإسلامي الإصلاحي منتقدا التشدد في التّمسّك بحرفية النّصوص في التفسير وعدم الالتفات إلى ما وراء تلك النصوص من أسرار ومقاصد، ودون مراعاة لقدرة الأحكام القرآنية على التّكيف مع الواقع مع الحفاظ على الثّوابت، إذ رفض الجمود على المنقول ودعا إلى التجديد من خلال الجمع بين الموروث والتّفاعل مع الواقع في ظلّ الأصالة الإسلامية[33].

---

[31] – الكتاب والقرآن: محمد شحرور، ص454.

[32] – ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، ص284.

[33]– مقاصد الشريعة وأسئلة الفكر المقاصدي: إسماعيل الحسني، ط1 (1434هـ/2013م)، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب، ص133-134.

وقد بينت الكثير من الدراسات خطر النزعة الظاهرية على الفكر المقاصدي، وانصرافها عن الحكمة غير متفاعلة مع مستجدات العصر الحديث ومتطلباته، "فالظاهرية يرفضون كل مصلحة لا يكون طريقها النص الصريح، ولا عبرة عندهم بالمعاني والمقاصد، إذا خالفت الظواهر، فنفوا عن الشريعة نوط أحكامها بالحكمة"[34]

ويعتبر الاتجاه الظاهري تعطيلي في جوهره وروحه كونه يركز" على الظاهر اللغوي والمدلولات العرفية البسيطة وحدها، ليشيع ثقافة قرآنية مسرفة في التبسيط لا تتخطى مفردات اللغة والفهم العادي (العامي)، لقد استطاع هذا الاتجاه- ولا يزال- أن يجمّد عملية التدبر بالقرآن والفوز في معانيه ، ونجح في خلق انطباع بالاستغناء عن التفسير الدرائي (من الدراية) التحليلي العميق ، معرّضا بالتفسير الاجتهادي ومتهما إياه بتجاوز الأفق الذي يحدده الفهم العامي البسيط وما تمليه الظواهر وحسب.."[35].

وقد أعطى الاتجاه الإسلامي الإصلاحي مفهوما واسعا وشاملا للمقاصد القرآنية لا يقتصر على المعنى الأصولي الذي يستدل بالمقاصد على الأحكام فقط، كما حمل هذا الاصلاحي لواء التجديد في التفسير و"الذي يقوم على تقديم فهوم القرآن للنّاس في ضوء أحوالهم وظروفهم، وبما يتناسب مع معطياتهم الواقعية، ليكون التفسير قادرا على إسعاف البشريّة بما تحتاج إليه وما يُصلح حالها وما تطلبه لتحسين ظروفها"[36]، ومن أهم أعلامه محمّد رشيد رضا في المنار والطّاهر بن عاشور في التّحرير والتّنوير

---

[34] – علم المقاصد بين الضرورة والحذر، محمد الصالح بن عزيز، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، عدد 247 رجب، نقلا عن

.http://www.feqhweb.com/vb/t2698.html

[35] – ينظر: الاتجاه الظاهري في فهم النصوص،

.http://almerja.com/reading.php?i=1&ida=53&id=1&idm=8486

[36]– التجديد في التفسير نظرة في المفهوم والضوابط: عثمان أحمد عبد الرحيم، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الإصدار الحادي عشر، المطبعة العصرية، ص16.

ومحمّد عزة دروزة في التّفسير الحديث[37].

فيرى دروزة أن في مقاصد القرآن الكريم ومبادئه "من المرونة وسعة الأفق والسموّ وتوخي الصلاح.. ما يدعو بكل قوة إلى ما فيه كمال الإنسانية وخيرها وتقدمها ورفعتها، وما يفتح الطريق واسعا ليقوم بنيان الأمة، وكيانها على التفكير الحرّ، والعلم دون عائق.."[38].

وتوظيفه للمقاصد في التفسير مكّنه من الوصول إلى نتائج وحلول جديدة للكثير من القضايا المتعلّقة بالقرآن الكريم من خلال تقسيمه للقرآن الكريم إلى قسمين، قسم الأسس الذي يحوي المقاصد والمبادئ المحكمة الثابتة مهما تغير الزمان أو المكان، وقد اعتنى بتفسيره عناية شديدة، وقسم الوسائل التدعيمية كالقصص ومشاهد الغيبية كالحياة الأخروية والجنّ والملائكة وبدء الخلق والتكوين ومشاهد الكون ونواميسه والمواقف الجدلية والحجاجية وغيرها.. والتي لم تقصد لذاتها بل جاءت قصد تدعيم القسم الأول وتأييده، فسعى إلى عدم الاستطراد والتفريع فيها، وقد قال في تفسيره منتقدا منهج الكثير من المفسرين وابتعادهم عن المقاصد والغايات:"... ومع أنّ الواجب يقضي بالاهتمام للمحكمات فإن جلّ المفسرين المطولّين قديما وحديثا بل كلّهم اهتمّوا لما عداها من الفصول الوسائلية والتّدعيمية أكثر من اهتمامهم للفصول

---

[37]– عرض محمد رشيد رضا في تفسير المنار في الجزء الحادي عشر فصلا كاملا ذكر عشر مقاصد كلّية للقرآن الكريم، وكذلك فعل ابن عاشور في المقدمة الرابعة من مقدّمات تفسيره، أما دروزة فنجده يعرض هذه المقاصد الكلّية التّي أسماها بالمبادئ العامة المحكمة للقرآن الكريم في ثنايا تفسيره. ينظر تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، دط، 1990م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 171/11 فما بعدها، والتحرير والتنوير: الطاهر بن عاشور، ط1(1420هـ/2000م)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، 37/1، التفسير المقاصدي عند محمد عزة دروزة من خلال كتابه التفسير الحديث، ص 123 وما بعدها.

[38] – الدستور القرآني في شؤون الحياة، محمد عزة دروزة، محمد عزّة دروزة، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دت، دار إحياء الكتب العربية، د.م ص8.

المحكمة حتّى انعكست الآية أو كادت، وصارت هذه الفصول جوهرية فأدّى ذلك إلى الإشكالات والمناقضات وتشويش الأذهان وتعريض القرآن للنّقاش والتّضارب وإخراجه عن قدسيّته وغايته وهي الهداية والدّعوة والموعظة والتّشريع وقلبه إلى كتاب تاريخ وفن ونظريات تتحمّل الأخذ والرّد والنّقض والمعارضة على غير طائل ولا ضرورة، بل لم يقف الأمر عند هذا، فهناك من صرف كثيرا من الآيات عن مفهومها الواضح ودلالتها البيّنة إلى ما يشبه الألغاز والمعميات بل الهذيان ويتجاوز غاية القرآن بالهدى والموعظة وصلاح البشرية تأثّرا بالنزعة الصوفية، وهناك من فعل مثل ذلك وحمل الآيات غير ما تحتمله واستخرج ما زعم أنّه باطنها تأثرا بالأهواء وتأييدا لها ..."[39].

فالمنهج المقاصدي المعتدل لا هو وقّاف عند حرفية النّص ولا هو مؤرّخ لتعاليمه، بل يجعل من هذا النّص الثّابت قادرا على استيعاب كلّ التّغيرات ومتفاعلا مع كلّ العصور[40]، فالتّفسير المقاصدي يعصمنا من الإسراف في التّأويل وتحميل الألفاظ مالا تطيق، ويعصمنا من الجمود الحرفي الضّيق، وفي إطار هذه الوسطية يحدّد نطاق تطبيق النّصوص ومجال إعمالها في ضوء المصالح المجتلبة والمفاسد المستدفعة[41].

---

[39] – التفسير الحديث، محمّد عزّة دروزة، ط3 (1429هـ/2008م)، دار الغرب الإسلامي، تونس، هامش 1/7-8.

[40]– وهذا ما قصده الشيخ القرضاوي بإحصائه لثلاث مدارس في التعامل مع النصوص الشرعية الجزئية، الأولى مدرسة الظاهرية الجدد وهي امتداد في رأيه لظاهرية القدامى، حيث يتشبثون بظاهرية وحرفية النصوص دون الإلفات إلى مقاصدها، وفي مقابلها مدرسة المعطّلة الجدد الذين يعتنون بالمقاصد و يعطلون النصوص الجزئية للقرآن الكريم باعتبار أن الدين جوهر لا شكل و روح لا صورة، وتتوسطهما المدرسة الوسطية التي لا تغفل نصوص القرآن الجزئية في إطار مقاصدها الكلية، وتحدث عن سمات كل مدرسة ومرتكزاتها شرحا وافيا. ينظر دراسة في فقه مقاصد الشريعة: يوسف القرضاوي، ط3، 2008م، دار الشروق، مصر، ص39 فما بعدها.

[41]– النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر، ص501.

ومن أهمّ قواعد القراءة الرّاشدة للنّصّ القرآني ضرورة العلم بمقاصد القرآن لأنّ "المؤوّل إن ذهل عن هذه المقاصد أو استخفّ برؤيتها الكلّية الحاكمة على تفسير القرآن، والمهيمنة على منهج التّدبر، والموجّهة للسّياق العامّ، فإنّه لا يهتدي إلى لبّ المعنى، وجوهر الدّلالة، وربّما أحلّ مقاصده محلّ مقاصد المتكلّم، ونسخ باجتهاده مرادات الوحي عن جهل، أو تجاهل، أو مكابرة، ومن ثمّ فإن الإحاطة بهذه المقاصد عن طريق الاستقراء، والتّدبر، وتصفّح كلام الأئمّة المجتهدين، مقدّمة ضرورية تطرّق سبل التّأويل المنقاد، وتنتج علما صحيحا وهو الوقوف على معاني التّنزيل ومرادات هداه "[42].

الخاتمة:

هدف هذا البحث إلى بيان أهمية اعتبار نظرية المقاصد في تفسير القرآن الكريم ذاكرا في ذلك أهم اتجاهين بارزين في العصر الحديث، الاتجاه الحداثي التأريخي والاتجاه الإسلامي الإصلاحي، ومن خلال هذا العرض الموجز تبين ما يلي:

- ضرورة استحضار المقاصد في تفسير القرآن الكريم، وخطورة فهم النصوص بمنأى عن واقع الناس وظروفهم المتغيرة مع الحفاظ على الثوابت وعدم المساس بها.
- تتجلى أهمية توظيف نظرية المقاصد في الفهم في جعل النص الثابت قادرا على استيعاب كل المتغيرات الزمانية والمكانية وتقديم الحلول للقضايا المستجدة.
- مغالاة الاتجاه الحداثي التأريخي في إعادة قراءة النص القرآني واعتبار المقاصد وتقديم المصلحة على النص في كل الأحوال، مما أدى الى الانحراف في الفهم والتعسف في التأويل وتحميل الألفاظ مالا تحتمل من المعاني، ومن أهم أقطابه حسن حنفي، عابد الجابري، محمد أركون، محمد شحرور وغيرهم..

[42]- المرجع نفسه، ص 474.

– يعتبر منهج الاتجاه الإسلامي الإصلاحي في فهم وتفسير القرآن منهجا وسطا في توظيفه لنظرية المقاصد وفق ضوابط منهجية وثوابت شرعية، فليس بالظاهري المتمسك بحرفية النصوص المتغافل عن مقاصدها وغاياتها، ولا هو بالتأريخي المفرط في اعتبار المصلحة والمتوسع في توظيف المقاصد وإعطاء المركزية لها على حساب النص، مما أدى إلى تعطيل الكثير من الأحكام باسم المصالح، ومن أهم أقطابه رشيد رضا والطاهر بن عاشور ومحمد عزة دروزة.

قائمة المصادر والمراجع:

– التفسير المقاصدي عند محمد عزة دروزة من خلال كتابه التفسير الحديث، إيمان خيراني، رسالة ماجستير اتجاهات معاصرة في التفسير وعلوم القرآن، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، إشراف د.حدة سابق، (1436–1437هـ/2015–2016م)،

– الإسلام والحرية سوء التفاهم التاريخي، محمد الشرفي، دار بترا، سوريا –دمشق، دط، 2008م.

– التجديد في التفسير نظرة في المفهوم والضوابط: عثمان أحمد عبد الرحيم، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، الإصدار الحادي عشر، المطبعة العصرية.

– التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ط1(1420هـ/2000م)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان.

– الحداثة وموقفها من السنة، الحارث فخري عيسى عبد الله، ط1 (1434هـ/2013م)، دار السّلام، القاهرة.

– السّنّة الرسّولية والسّنة النّبوية، محمد شحرور، دار السّاقي، لبنان، ط1، 2012م.

– الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، أحمد الريسوني، منشورات جريدة الزمن، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، دط، 1999م.

- الكتاب والقرآن: محمد شحرور، دار الأهالي، سوريا، دمشق، دط، دت.

- الموافقات، الشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، (1417هـ/ 1997م).

- النص القرآني من تهافت القراءة إلى أفق التدبر: قطب الريسوني، ط1 (1431هـ-2010م) منشورات وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية.

- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد رضا، دط، 1990م، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

- جوهر الإسلام، محمد سعيد العشماوي، مكتبة مدبولي الصغير، ط4، (1416هـ /1996م).

- ظاهرة التأويل الحديثة في الفكر العربي المعاصر، خالد بن عبد العزيز السيف، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، المملكة العربية السعودية، جدة، ط3، (1436هـ/2015م)

- مدخل إلى مقاصد الشريعة: الريسوني، ط1 (1434هـ/2013م)، دار الكلمة، القاهرة.

- مقاصد الشريعة وأسئلة الفكر المقاصدي: إسماعيل الحسني، ط1 (1434هـ/2013م)، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، المغرب.

- من النص إلى الواقع، حسن حنفي، دار الكتب العربية، دط، دت.

- نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي، فقه المرأة (الوصية، الإرث، القوامة، التعددية، اللباس)، محمد شحرور، دار الأهالي، دط، دت.

-الاجتهاد المقاصدي: حجيّته، ضوابطه، مجالاته، الدّكتور نور الدّين الخادمي، ط1 (1431هـ/2010م)، در ابن حزم.

-المصباح المنير: الفيومي، د.ط، د.ت، المكتبة العلمية، بيروت.

-أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية وأثرها في فهم النص واستنباط الحكم، سميح عبد الوهاب الجندي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت-لبنان، ط1، (1429هـ/2008م).

– دراسة في فقه مقاصد الشريعة: يوسف القرضاوي، ط3، 2008م، دار الشروق، مصر.

– الدستور القرآني في شؤون الحياة، محمد عزة دروزة، محمد عزّة دروزة، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دت، دار إحياء الكتب العربية، د.م.

–لسان العرب: ابن منظور، مادة قصد، دار صادر، بيروت، ط1.

–مقاصد الشريعة عند العز بن عبد السلام: عمر بن صالح بن عمر، ط1، (1423هـ 2003م) ، دار النفائس، الأردن.

–نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: الريسوني، تقديم طه جابر العلواني، ط4، (1415هـ/1995م)، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فيرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية..

http://www.feqhweb.com/vb/t2698.html

http://almerja.com/reading.php?i=1&ida=53&id=1&idm=8486